

E

الأمم المتحدة



Distr.
LIMITED

E/CN.4/1996/L.50
15 April 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ٩ من جدول الأعمال

مواصلة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحرريات الأساسية،
بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسرائيل، أكادور، ألمانيا،
أوكرانيا، باراغواي، بلغاريا، بولندا، بيرو، بيلاروس، جمهورية كوريا،
جنوب إفريقيا، السلفادور، السويد، شيلي، كرواتيا،
هنغاريا: مشروع قرار

الاستعدادات للذكرى السنوية الخامسة
لإصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان - ١٩٩٦

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تذكر بأن الجمعية العامة، باعتمادها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، قد اعترفت بالكرامة الأصلية والحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرّف لجميع أعضاء الأسرة البشرية باعتبارها أساس الحرية والعدالة والسلام في العالم،

وفقاً للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

*

وإذ ترى أن الذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي تتيح فرصة للأمم المتحدة وللدول الأعضاء كي تضاعف جهودها لتعزيز الوعي وتنمية المراقبة للحقوق المبينة في الإعلان،

وإذ تسلم بكون الإعلان مصدر الالهام وأساس التقدم في ميدان حقوق الإنسان وإذ تحيط علماً بالتحسينات التي أُنجزت في ذلك الميدان خلال العقود الخمسة الماضية من خلال التضامن والجهود المبذولة على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ يساورها القلق لأن المعايير الدولية لحقوق الإنسان ليست مقبولة ومنفذة كلياً وعالمياً، ولأن حقوق الإنسان لا تزال تنتهي في جميع أنحاء العالم، وأن الناس لا يزالون يعيشون من المؤسسة ويُحرمون من التمتع الكامل بحقوقهم المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وإذ هي مقتنة بضرورة احترام المعايير الدنيا لحقوق الإنسان في جميع الحالات وتنمية جهود الأمم المتحدة في هذا الشأن،

وإذ تشير إلى مغزى ورسالة إعلان وبرنامج عمل فيينا،

١- ترجو من المفوض السامي لحقوق الإنسان أن ينسق الاستعدادات للذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأضاً في اعتباره الأحكام الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا بخصوص التقييم والمتابعة:

٢- تدعى الحكومات إلى أن تستعرض وتقيّم التقدم الذي تم تحقيقه في ميدان حقوق الإنسان منذ اعتماد الإعلان العالمي، وأن تحدد العقبات أمام إحراز التقدم في هذا المجال والطرق التي يمكن بها التغلب عليها، وأن تبذل جهوداً إضافية لوضع برامج تعليمية واعلامية، بقصد نشر نص الإعلان والتوصّل إلى فهم أفضل لرسالته العالمية:

٣- تدعى هيئات الإشراف على تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان إلى أن تولي الاهتمام المناسب، في إطار ولايتها وطراحتها عملها، للذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأن تفكّر ملياً في مساهمتها الممكنة في الاستعدادات لذلك:

٤- تطلب إلى أجهزة ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة أن تقوم، في ضوء المقاصد المبينة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بتقييم حالة تنفيذ الصكوك الدولية الموجودة لحقوق الإنسان وتأثيرها وتقديم الاستنتاجات ذات الصلة بشأن هذه الحالة وهذا التأثير:

٥- تدعو أجهزة ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى أن تقوم، بالتنسيق مع المفوض السامي لحقوق الإنسان، بإيلاء الاهتمام للذكرى السنوية بتكييف مساهماتها الخاصة في الجهود المبذولة على مستوى منظومة الأمم المتحدة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان:

٦- تدعو المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية إلى أن تشارك كلياً في إعداد الذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأن تشدد حملتها لتحقيق فهم أكبر للإعلان واستخدام أفضل له، وأن تبلغ ملاحظاتها وتوصياتها إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان:

٧- تقرر أن تستعرض في دورتها الثالثة والخمسين حالة الاستعدادات للذكرى السنوية الخمسين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأن تنظر في تدابير إضافية بهذا الشأن، بما في ذلك مساهمتها الخاصة في هذه المسألة.